

حقوق الملكية الفكرية والنشر

كلية الإقتصاد المنزلي

جامعة المنوفية

٢٠٢٥



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

حقوق الملكية الفكرية والنشر لكلية الاقتصاد المنزلي - جامعة المنوفية



مقدمة :

تشكل حقوق الملكية الفكرية أسمى صور حقوق الملكية على وجه الإطلاق حيث يتصل موضوع هذه الحقوق بأسمى ما يملكه الإنسان هو العقل في ابداعاته وتجلياته الفكرية .

والملكية الفكرية تشكل مزيج قوي يساعد على الابداع والابتكار وتشجيع الاستثمار حيث ان حماية حقوق الملكية الفكرية سيدعم من قدر المجتمعات النامية ومنها مصر على جذب الاستثمارات وما يصاحب ذلك من نقل التكنولوجيات العالمية وتضمن قوانين الملكية حقوق الطبع وبراءات الاختراع والعلامة التجارية والاسرار التجارية بالإضافة الى حقوق الاصناف النباتية والنماذج الصناعية وكذلك المؤشرات الجغرافية

اولا : اهم اشكال حماية حقوق الملكية الفكرية

• براءة الاختراع :

براءة الاختراع هي البراءة التي يحصل عليها المخترع من عمل جديد قابل للتطبيق ويصبح بعدها لصاحب البراءة الحق في التحكم في انتاج واستخدام هذا الاختراع لمدة محددة بالقانون كما يمنح البراءة لكل تعديل او تحسين او اضافته ترد على اختراع سبق ومنحت عنه براءة وذلك اذا توافرت فيه شروط الجدية والتجديد والابداع والقابلية للتطبيق

لا تمنح براءة الاختراع في حالات النظريات او المعادلات الرياضية او البرامج والمخططات وكذلك طرق تشخيص وعلاج وجراحه الانسان والحيوان كما لا تمنح عن اختراع من شأن استغلال المساس بالامن القومى او الاخلال بالاداب العامة او الاضرار الجسيم بالبيئة

هذا والكلية لا تقر ولا تشجع ولا تحمى براءات الاختراع للأفراد بامتلاك نظريات او مبادئ او معادلات او مناهج عامة او نتائج مجردة الغرض منها تحويل الملكية العامة الى ملكية خاصة بما يعوق التقدم العلمى كما ان الكلية تعترف لمالك براءة الاختراع بحقة القانونى فى انتاج موضوع اختراعه بمقابل او بدون مقابل دون اذن منها

• العلامة التجارية

• العلامة التجارية هي كل ما يميز منتجا عن غيره وتشمل الاسماء التي تتخذ شكلا مميزا والكلمات والحروف الارقام ورموز والاختام والنقوش البارزو من مجموعه الوان تتخذ شكلا خاصا ومميزا هذا و تختص مصلحة التسجيل التجارى بتسجيل العلامة التجارية والكلية تحترم وتتعامل ايجابيا مع مبدأ ان العلامة التجارية تمنح مالکها الاسم او الشعار او التعبير او التصميم او اى رمز اخر يمكن ان يستخدمه مالک العلامة التجارية لتمييز منتجة عن منتجات الاخرين .

والكلية على دراية بان بعض منتجات المعرفة العلمية (مثل منتجات البيوتكنولوجى) يجب حمايتها بعلامات تجاريه ولذلك الكلية ملتزمة بحماية العلامات التجاريه للخامات والمنتجات الوسيطة والنهائية التى ينتجها الافراد من داخل الكلية (اذا استخدمت داخل او خارج الكليه) او من خارجها (اذا استخدمت بالكليه)

• المعلومات السريه :

المعلومات الغير مصفح عنها يجب ان تتمتع بالحماية بشرط ان تتصف بالسرية وذلك بان اتكون المعلومات فى مجموع مفرداتها ليست معروفه او غير متداوله بشكل عام وان تستمد قيمتها التجارية فى كونها سرية وان يعتمد فى سيرتها على ما يتخذة حائزها القانونى من اجراءات فعالة فى الحفاظ عليها

• حق الطبع

حق الطبع قابل للتداول وبالتالي قابل لتجديد سواء بالاضافة اليه او بالحذف منه ويشمل ذلك المصادر الفكرية المختلفة المحفوظ حقوق ملكيتها مثل الكتب والمصنفات السمعيه والبصريه ومصنفات الحاسب الالى التى تشمل قواعد البيانات والبرامج الالكترونيه كما يضاف الى المؤلف الاصلى للمصدر المؤلفون الاخرون الذين قاموا بعملیات الاضافه او الحذف وتتعامل الكلية معه مع مبدأ (حق الطبع قابل لتجديد) وبذلك تكون الكلية ملتزمة بذلك من خلال السماح بتداول داخل الكلية بكافة المصادر الفكرية المحفوظ حقوق ملكيتها (الكتب والبرامج الالكترونيه الخ) والتى تقع فى احدى الصور التالية

• المصدر الاصلى

• المصدر بعد اعادة انتاجه دون تنقيح New print

• المصدر بعد اعادة انتاجه بعد التنقيح new editing

• المصدر الناشئ عن المصدر الاصلى باعتبار ناتج علمى يزيد من فاعلية المصدر الاصلى كما نأ الكليه تتعامل بملاحقة القانونيه مع ما يتعرض له ما لديها من مصادر فكرية محفوظ حقوق ملكيتها باحدى الصور الانتهاك التالى :

• السطو (القرصنة)

• الغش

• الاستغلال

وكذلك تكون الكليه تكون ملتزمه بحقوق الملكية الفكرية التى تشارك فيها مع عدد من اعضاء هيئة التدريس من اصحاب المصادر الفكرية الذين تعاقدت معهم على انتاج بعضها بمواصفات حددتها الكليه

• حق حماية الصنف النباتى

يجب صون حق مطورى السلالات الجديدة بشرط ان يتوافر فى الصنف شروط الجدية والتميز والتجانس والثبات وان يستمر هذا الحق لفترة زمنية محددة هذا ويجب ان يقيد حق المربي مباشرة او فى بعض حقوقه فى حاله اذا ما ظهر لصنف المحمى تأثير ضار علىالبيئة الطبيعه او على سلامه التنوع البيولوجى او على صحة الانسان او الحيوان او النبات او اذا ظهر له تأثير اقتصادى او اجتماعى ضار او يناقد قيم ومعتقدات المجتمع

• حق حماية المؤشرات الجغرافية

المؤشرات الجغرافية هى المؤشرات التى تحدد منشئ السلعه فى منطه ما او جهه فى دولة ما حيث تنسب جودة السلعه او سمعتها او خصائصها بشكل اساسى الى منشأها الجغرافى .هذا ويشترط لحماية هذه المؤشرات ان تكون قد اكتسبت الحماية فى بلد المنشأ بحيث يحظر اللجوء الى اى ممارسات او اىحاءات يكون من شأنها تضليل الجمهور بشأن المنشأ الحقيقى للسلعه

ثانيا :الاجراءات التى يجب اتاخذها لحفظ حقوق الملكية الفكرية :

(١) الاجراءات التثقيفية

وذلك عن طريق التوعية بأهميه الملكية الفكرية وادوات حمايتها وذلك باستخدام لافتات - لوحات ارشادية - ملصقات تتدعو الى هذه الثقافه الجديدة كنموذج لما يمكن ان تحتوى هذه الوسائل :

(١) الملكية الفكرية : هى المحرك القوى الذى يدفع عجلة التنمية

(٢) حماية حقوق الملكية الفكرية : هى حماية وجذب لاستثمارات الاجنية

(٣) قيمه الفكر ليست فى وجودة بل فى الاستفادة منه فحافظ على حقوق الاخرين يحافظوا على حقوقك

(٤) ضمان الابداع والابتكار : من ضمان الحقوق الملكية

(٥) ضمان الحقوق الملكية : ضمان حقوق الملكية ضمان الاستثمار عجله التنمية المستدامه

(٢) الاجراءات الوقائية

يجب تعليق اللافتات والملصقات التى تدعو الى احترام الحقوق الملكية الفكرية للاخرين فى الاماكن التى يتوافر فيها وسائل الإغراء للسطو عليها او لترويجها فيها وتحظر على اصحابها استخدامها لهذا الغرض وتذكرهم بمخاطر الوقوع تحت طائله القانون فى حاله الاعتداء او انتهاك هذا الحق وتشمل هذه الأماكن :

(١) قاعدة الحاسب الالى

(٢) قاعدة ماكينات التصوير الضوئي للمستندات

(٣) المكاتب

(١) الاجراءات القانونية :

فى حال تعرض احد هذه الحقوق للاعتداء يجب ان تتاخذ الاجراءات القانونيه المناسبه من قبل الكلية وذلك فى حاله اثبات واقعه الاعتداء على الحق محل الحماية سواء كان ذلك عن طريق :

- (١) القرصنه المعلوماتية
- (٢) النسخ غير المشروع للمصادر الاصلية وترويجها داخل الكلية
- (٣) الاستغلال الغير القانونى لبرامج محددة برخصة لعدد من المستخدمين
- (٤) الاعتداء على البيانات وتدميرها او تزويرها او اجراء تعديلات عليها .

ثالثا : نشر ثقافة الملكية الفكرية :

من الضروري القيام بنشر ثقافة الملكية الفكرية وطرق حمايتها على ان يتم ذلك على اكثر من محور :

- (١) ان تتضمن المقررات فى المراحل التعليمية المختلفة وخاصة فى مرحلة الدراسات العليا ما يعدهم ويعرفهم بحقوق الملكية الفكرية واجبه الحماية ما سينعكس ليس فقط لحمايه هذه الحقوق واحترامها وانما سيؤدى ذلك الى تحفيز الدارسين على الابداع فى ضوء ادراكهم للضمانات والحواظ المحيطه بالنشاط الابداعى
- (٢) يخصص كل قسم علمى احد حلقات النقاش فيهم لموضوع حقوق الملكية الفكرية
- (٣) تخصص ورش عمل دوريه لتناول الجديد فى مجال حقوق الملكية الفكرية ويدعى ليها متخصصون من كليه الحقوق وغيرها
- (٤) تقام لقاءات وندوات دورية فى نشر حقوق الثقافه حقوق الملكية الفكرية
- (٥) توزيع المطبوعات والملصقات واللافتات التى تحس على حماية حقوق الملكية الفكرية

- (٦) توفير المراجع المتنوعه والتي تخص بهذا الموضوع فى مكتبة الكلية
- (٧) اقامه وحدة تحليل ومتابعه لقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية وكذلك تطبيقها والعمل على نشرها
- (٨) التعميق وتوفير قنوات الاتصال و التعاون مع الوحدات المختصة بهذا الموضوع فى كلية الجامعه والجماعات الاخرى

رابعاً نماذج للإجراءات التى اتباعها الكلية للمحافظة على حقوق التأليف والنشر

- (١) الإجراءات التحذيرية :
- قامت الكلية بتنشيت ملحقات تحذيرية فى كل الأماكن التى بها كمبيوتر تحمل العبارات التالية
- " اى كمبيوتر فى هذا المكان خال من ولا يستخدم اى برامج مستنسخة ، والمخالف يقع طائلة القانون "
- (٢) قامت الكلية بتنشيت ملحقات تحذيرية فى كل الاماكن التى بها الات تصوير ضوئى او مسح الكترونى " اى اله تصوير او مسح الكترونى فى هذا المكان لا تستخدم فى استنساخ اى جزء من اى مرجع ، والمخالف يقع تحت طائلة القانون
- (٣) قامت الكلية بتنشيت ملحقات تحذيرية فى كل الاماكن قاعات مكتبة الكليه المركزية والمكتبات الفرعية بالاقسام العلمية تحمل العبارات التالية :
- رفوف هذه القاعه خاليه من اى مطبوعات مستنسخه والمخالف يقع تحت طائلة القانون
- (٢) اجراءت الملاحقة القانونية فى احوال التعدى على حقوق الملكية ترتيباً على الاجراءت التحذيريه سالفه الذكر تقوم الكلية بما يلى :



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

- بنسبة للمصادر الفكرية " المؤلفات ، البرامج ، الخ " التي تم استنساخها خارج الكلية يلاحق المرتكبين قانونيا بمعرفة الجهات المختصة ، حال ادخالها او محاوله ادخلها الكلية

- بنسبة لحاله الاعلان داخل الكلية او اخارجها عن المصادر الفكرية تم استنساخها خارج الكلية بغرض الترويج لها داخل الكلية يلاحق المرتكبين قانونيا بمعرفة الجهات المختصة حال ضبطتها

- اجراءات التوعيه حاله المحافظة على حقوق الملكية : قامتالكليه بتنشيت ملصقات فى اماكن استخدام الكمبيوتر والتصوير المسح الالكتروني تحمل عبارة " حافظ على حقوق الآخرين فى الملكية الفكرية "

..... تحسم على الاستمرار فى اسهامتهم واجهادتهم

ثانيا : الميثاق الاخلاقي لاعضاء هيئة التدريس

مقدمة :

يهدف الميثاق الى تحديد السمات الرئيسة التي يجب اتباعها من جانب جميع اعضاء هيئة التدريس بما يضمن احترام الحقوق الخصوصية والكرامه والثقه والاعتبار التي يجب اتباعها فى هذا الميثاق الاخلاقي فيما يلى

• اخلاقيات مهنة التدريس

- (١) عضو هيئة التدريس صاحب رسالة يؤمن بأهميتها ويؤدى حقها بمهنية عالية
- (٢) ان يعتز عضو هيئة التدريس بمهنته ويدرك أهميه رسالته ويحافظ على شرف مهنة التدريس
- (٣) التمكن من المادة العملية التى يقوم بتدريسها وان يكون على درايه بالاصول التربويه وطرق واساليب التدريس
- (٤) ان يلم الماما جيدا بالمستجدات فى مادته ويكن على دراية كاملة بثقافة مجتمعه التليعية وان يطبق معايير الجودة على المادة الذى يقوم بتدريسها مما يحقق مستوى جيدا للخريجين ويعزز أداؤه المهني فى المجتمع
- (٥) ان يعلن المحتوى العلمى للمقررات الدراسية الى يدرسها للطلبة فى اول محاضرة وكذلك يعلن الاهداف التليعية للمقرر الدراسى
- (٦) يدير اللقاء التليعى بشكل جيد ويستغل وقتالتدريس بما يحقق مصلحة الطلاب وينمى قدراتهم المعرفية والعملية ويعلم الطلاب مهاراتالتفكير المنطقى السليم وحب التعلم الذاتى مما يساعد على الابتكار والابداع

(٧) يحاول تطوير اسلوب التدريس بالشكل الذى يجعل المادة العلمية مشوقة للطلاب

(٨) يسمح بالمناقشة والحوار والاعتراض فى اطار الحوار ابناء بما يهيى فرص افضل للتعلم

(٩) يؤدى عمله باخلاص وامانه ومثابرة حرصا على النمو المعرفى والخلقى للطلاب

(١٠) يدرك عضو هيئة التدريس ان الاستقامة والصدق والامانه والحلم والحرز والانضباط والتسامح وحسن المظهر وبشاشه الوجه وسمات هامه فى تكوين وكذلك تؤثر فى اطلاب ايجابيا

(١١) العلاقة بين عضو هيئة التدريس وطلابه أساسها الأبوة والمودة والمساواة بين الطلاب

(١٢) يجب ام يكون المعلم قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامه

(١٣) يحاول ان يغرس روح الانتماء فى الطلاب مع الحفاظ على الهوية

اخلاقيات مهنة التدريس فى تقييم الطلاب

(١) متابعه أداء الطلاب وتقييم بشكل دورى مع افادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها فى تصحيح المسار للطلاب خاصة المتعثرين منهم

(٢) ان يكون الامتحان ملائما مع ما تم تدريس فى المقرر ويقيس المستويات والقدرات المختلفة للطلاب حسب درجة تفوقهم ولا يجوز لعضوا هيئة التدريس ان ينوء عن الأسئلة التى شوف يضعونها فى الامتحان لان ذلك يتعارض مع تحقيق العدالة والمساواة والكفاءة فى تحقيق التعلم بجدية

(٣) توخى العدل والالتزام والانضباط فى جلسات الامتحان ومنع الغش او محاولات الغش واتخاذ الاجراءات القانونية مع من يوقوم بذلك

(٤) توخي الدقة الكاملة فى التصحيح والمحافظة على سرية الامتحانات والسماح بمراجعته النتائج على لجنة الممتحنين دون كشف الاسماء حتى يتخذ قراراته بحياته مطلقة

(٥) ان تؤخذ بعين الاعتبار رغبات الطلاب عند وضع جداول التدريس وكذلك جداول الامتحانات

- اخلاقيات البحث العلمى والتأليف والاشراف على الرسائل العلمية

(١) البحث العلمى والتأليف

- ان يتبنى الباحث بصورة عامه قيم (العمل الايجابي) وتجنب الضرر كاهم ركائز الاعتبارات الأخلاقية عملية البحث النفسى

- الامانه العلمية فى إجراء بحوثة ولا نسب لنفسه الا فكرة عمله ويجب توجه الرسائل

- احترام الملكية الفكرية والنشر لآخرين وتحرى الدقة فى اظهار وجهات نظرهم

- لا بد ان تذكر المراجع بامانه تامة وبدقة تمكن من الرجوع اليها ولا يذكر مراجع لم يتم استخدامها الا باعتبارها قائمه قراءة اضافية وعدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان بقصد او غير قصد

- فى البحوث المشتركة يجب توضيح ادوار المشتركين بدقه والابتعد عن المجاملة

- يجب جمع البيانات بدقة وامانه ودون تحيز من جانب الباحث ويجب ان يقول الباحث بتحليل بنفسه وكذلك فان التفسير والتقييم والمقارنه والاستنتاج تكون مسئولية الباحث دون غيره

- المحافظة على السرية خصوصا فيما يتعلق بالامور الشخصية او المسائل المالىه او السلوكيه المختلفة ويجب تقديم البيانات فى شكل واضح وكتابه البحث بتفاصيل وافيه ودقيقه وتمكن الباحثين من الاستفادة منها فى اعادة التجارب والتحقق من النتائج ومصادقيتها

-يراعى تحديث البيانات فى المؤلفات المقررة على الطلاب حتى يكونوا على المام الحديثة والمعاصرة

- (٢) الاشراف على الرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراة)

(١) اظهار المودة للطلاب الباحث وتحفيزه وتشجيعه باستمرار وتنمية ثقته بنفسه ومعاونته فى اختيار موضوع البحث

(٢) التأكد من قدرة الباحث على القيام ببحثة تحت اشراف الاستاذ وتنمية قدرات الطالب لتحمل مسئوليات البحث وتحليل نتائج وكتابة التقرير واستخلاص النتائج والتوصيات

(٣) المعاونه فى تعليم الطالب كيفية البحث عن المعلومات الحديثة من المراجع وتجميعها وتصنيفها وكذا استخدام الاساليب والتقنيات البحثية المناسبة

(٤) التأكيد المستمر على الامانه العلمية والسرية الكاملة

(٥) تدريب طلاب الدراسات العليا على التقييم المستقل والاختيار اثناء تنفيذ البحث على ان يتحمل نتيجة قرارة

(٦) التقييم الدقيق والعادل وغير المتميز للبحوث سواء التى يشرف عليها التى يشترك فى تحكيمها

(٧) عدم الاقلال من شأن الطالب قدراته العلمية سواء اثناء البحث او فى جلسة المناقشة والحوار لان ذلك سيؤثر سلبيا على النمو المعرفى لدى الباحثين

(٨) تنمية قدرات الطالب على التفكير والابداع فى المجالات البحثية الجديدة

• اخلاقيات المهنة فى قبول الهدايا والتبرعات من الغير

(١) لا يجوز قبول الهدايا او التبرعات من جهات مشبوهه او من اشخاص سئ السمعه او تثار حولهم من اخلاقيات تمس الشرف والنزاهه والهدايا والتبرعات التى



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

تتلقاها الكلية يجب ان تكون واضحة ومعلنة بشفافية تامة وان تعلن جهات تلقيها واستخدامها

(٢) المنح والبهات التي ترد من حكومات اجنبية يجب ان يطبق عليها نفس القواعد السابقى

(٣) يحظر على اعضاء هيئه عدد التدريس معاونتهم قبول الهدايا او تبرعات اشخاص لهم علاقة بعملهم ويجب عدم ربط الهدايا والتبرع باى تاثير على سياسة الكلية وانشطتها المختلفة

(٤) يجب وقف التعامل مع اى جهه او شخص يثبت تورطها او تورطه فى مسائل تمس النزاهه او السمعه او الشرف

• المسؤولية المهنية فى وضع القيم الاخلاقيه للطلاب :

(١) عضو هيئة التدريس نموذج وقوة كما انه يبعث برسائل خلقية مؤثرة فى كل ما يقوله ويفعله داخل الجامعه وخارجها

(٢) عضو هيئة التدريس مسئول عن السعي بكافة السبل لان يغرس فى نفوس طلبة القيم السليمة والاخلاق والخصال الحميدة وبخاصة قيم لتقدم مثل الوقت الوقت واتقان العمل وقبول الاخر والتعددية والحوار البناء والنقد الذاتى واتباع المنهج العلمى السليم

(٣) ان يشارك عضو هيئة لتدريس فى الانشطة الطلابية المتنوعه ليس فقط لتشجيع المواهب وانما ايضا لتوظيفها فى البناء الخلقى القويم للطلاب

(٤) غرس مقومات الالتزام بالاخلاقيات والسلوكيات المهنيه لدى الطلاب وذلك على مستوى البرامج العلمية التخصصية التى تقدمها الكلية حتى يكونوا واجهه مشرفة كمؤسسة تعليمية وبحثية وخدمية عند التحاقهم بسوق العمل

• اخلاقيات المهنة في خدمه الجامعه والمجتمع المحلي :

- تتمثل مسؤولية عضو هيئة التدريس الاخلاقيه تجاه الجامعه والمجتمع فيما يلي
- (١) ربط ما يعمل به لطلابه وما يقوم به من ابحاث باحتياجات المجتمع المحلي امحيط
 - (٢) تقبل المهام المسندة اليه في النهوض بشئون الجامعه بصدور رغب ولقيام بها باخلاص واتقان تام والا تعوقه الصعوبات او المشكلات عن تنفيذ ما يسند اليه من مهام
 - (٣) يعزز لدى الطلاب الاحساس بالانتماء للوطن ويحرص على اعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع وتزويدهم بأحداث المعارف والخبرات الجديدة
 - (٤) يحرص على تنمية البحث التطبيقي وربطه بواقع العمل وحل مشكلات المجتمع
 - (٥) تقوية الروابط مع المؤسسات الانتاجية المختلفة والتي تؤدي الى اسهام اعضاء هيئة التدريس في حل المشكلات التي تواجهها هذه المؤسسات

• اخلاقيات المهنة في العلاقات مع المجالس واللجان العلمية والادارية :

- (١) ان يلتزم بمبدأ السرية والموضوعية
- (٢) يلتزم بالقرارات الجماعية الصادرة من هذه المجالس واللجان
- (٣) يشارك بفعاليه وايجابية في ادارة هذه المجالس واللجان

• قواعد التعامل الاخلاقي مع الانترنت

- (١) تحرى الصدق والامانه في طلب البيانات والمعلومات مراعاة حقوق الملكية الفكرية ونشر
- (٢) الانترنت وما تقدمه من بيانات ومعلومات تهدف الى التغير للافضل في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

(٣) بيانات ومعلومات الانترنت من اجل التواصل والتعارف والتعاون على الاصعدة الوطنية والاقليمي والعالمية ويجب اتخاذ كافة التدابير الوقائية لحماية افراد المجتمع وجماعاته من البيانات والمعلومات الضارة والكتابة

ثالثا : الممارسات العادلة وعدم التمييز

مقدمه :

يمكن تسويغ مبدأ الممارسة العادلة وعدم التمييز اما على اساس خلقى عام moral او على اساس انها تزكى الموضوعيه objectivity العملية فعلى اساس خلقى عام اذا كان الناس فى العام اذا كان الناس فى المجتمع - ينبغي ان يتوافر لهم مثل هذه العدالة وعدم التمييز

وعلى اساس انه يزكى الموضوعيه لعلمية فان مبدأ تكافؤ الفرص - مثله مثل مبدأ الانفتاحية - يفتح ابواب المجتمع العلمى امام اناس جدد وافكار جديدة ويرحب بعروض وافكار ومقارنات ومناهج ديدة وينصت للقدامين من بيئات ثقافية واجتماعيه متباينة للوصول الى التنوع فى الآراء المطلوبة من اجل تقدم المعرفة

وتلتزم الكلية بتوفير العدالة وعدم التمييز بين اعضاء هيئه التدريس من خلال :

- الالتزام بالعدالة وعدم التمييز فى تعيين أعضاء التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدى حيث يتم الترشيح على مستوى مجلس القسم تاسيسا على خطه القسم المحددة سلفا (الخطه الخمسية) والالتزام بقواعد التعيين الواردة فى قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ٧٢ ولائحته التنفيذية واتساقا مع سياسة الجامعة
- الالتزام بالعدالة وعدم التمييز فى ندب اعضاء هيئه التدريس ونقلهم واعارتهم وايفادهم فى مهمات ومؤتمرات علمية وندوات او حلقات دراسية وكذلك ندب المدرسين المساعدين والمعيدى ونقلهم وايفادهم فى بعثات على منح اجنبيه واعطائهم الاجازات الدراسية حيث يكون الترشيح على مستوى مجلس القسم تاسيسا على معايير محددة سلفا والالتزام بقواعد وضعتها الكلية فى اطار سياسة الجامعة



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

- مراعاة العدالة وعدم التمييز بين السادة اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونه فى توزيع اعباء التدريس فى مقررات مرحلة الدراسات العليا وتوزيع الدروس والمحاضر والتمرينات العلميه لمرحلة البكالوريوس ويتم ذلك بناء على التخصصات والخبرات وتداول المسئولية والتزاما بقواعد وضعتها الكلية فى اطار سياسة الجامعة
- مراعاة العدالة وعدم التمييز بين السادة اعضاء هيئة التدريس فى تشكيل لجان وضع الاسئلة وتقدير الاجابات للمقررات وكذلك فى توزيع اعمال الامتحانات وتشكيل لجان الكنترول لكل من مرحلة الدراسات العليا
- مراعاة التوزيع العادل للمكافآت والحوافز بين السادة اعضاء هيئة التدريس والذي يتم وفقا لقرار رئيس الجامعة ١١١١ بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠ بشأن نظام مكافآت وحوافز اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين بالجامعة
- مراعاة العدالة وعدم التمييز بين السادة اعضاء هيئة التدريس عند تشكيل لجان الاشراف والامتحانات والامتحان التأهيلي ولجان الحكم ومنح درجات الماجستير والدكتوراه حيث يتم ذلك بناء على اقتراح المشرف الرئيسي والتزاما بقواعد وضعها القسم فى اطار سياسة الكلية والجامعة

رابعاً عدم التعارض فى المصالح بين الأطراف المختلفة فى المؤسسة

مقدمة

هناك اختلاف بين تعارض التعهدات وتعارض المصالح تعارض التعهدات يحدث عندما تتعارض التزامات الفرد (فى الوقت والجهد) تجاه مؤسسته مع التزاماته تجاه عمل خارجى له فالعمل الخارجى قد يستغرق منه وقتاً طويلاً وجهداً كبيراً مما يمنعه من ان يكون فرداً كفؤاً داخل مؤسسته

اما تعارض المصالح فيحدث عندما يظهر لملاحظ خارجى ان الشخص فى صراع بين مصالحه الخاصة وبين التزاماته المهنية لاصدار (قرار موضوعى صحيح نزيه) او ان المؤسسة تواجه تعارضاً بين المصالح الخاصة لافرادها وبين الاهتمامات العامة للمؤسسة

• نماذج لالتزام الكليه بالتصدى لتعارض التعهدات المتعلقة (باتاحة الوقت والجهد الكافى) للكليه

(١) تراقب الكليه فى عدم تعارض ترخيص مزاوله امهنة خارج الجامعه او داخلها مع الواجبات الجامعيه وحسن ادائها (اعارة او مهمه علميه او اجازة تفرغ علمى او اجازة مرافقه الزوج او اى اجازة اخرى

(٢) نماذج الالتزام الكليه بالتصدى لتعارض المتعلقة (باصدار قرارات موضوعيه صحيحة نزيهه)

-تراقب الكليه عدم قيام أعضاء هيئة التدريس بعمل من اعمال الخبرة او اعطاء استشارة فى موضوع معين دون ترخيص مسبق من رئيس الجامعه

-تراقب الكليه عدم قيام عضو هيئة التدريس بامتحان لطلاب تربطه بأحدهم صلة مصاهرة او صلة قرابة حتى الدرجة الرابعه



اسم المعيار: القيادة والحوكمة رقم الوثيقة : ٣-٤-٢ تاريخ الاعتماد: ٢٠٢٠-٢٠٢١

-تراقب الكلية تكوين لجان الاشراف على رسايل الماجستير والدكتوراه او لجان الحكم على الرساله او لجان الامتحان التأهيلي بحيث لا يوجد صلة مصاهرة او قرابة حتى الدرجة الرابعه بين اى عضو فى اللجنه او بين الطالب واى عضو فى اللجنه ويقوم الطالب بتقديم اقرار بعدم وجود صله قرابه بينه وبين اعضاء هيئة التحكم والمناقشة للرسالة المقدمة